

زوج أخته تارك للصلاة وكلما نصحه يستهزئ فماذا يجب على أخته وماذا يفعل معه لكي يصلحه؟ الشيخ الفوزان

صالح الفوزان

زوج اختي تاركا للصلاة وهو متعلم ويعرف الصح والخطأ. وكلما نصحته يستهزأ بكلامي ويجادل بالباطل. فاخذته له اشرطة ومحاضرات دينية في الترغيب والترهيب. وقدمت له وقدمت له كتابا رياض الصالحين لكي يقرأ منه. وكذلك - 00:00:00 وكلما زرت وكلما زرتة وجدت على الكتاب كثيرا من التراب وهو موجود هنا وجاءت زوجته وهو زيارة له هنا للمملكة وهي والحمد لله محافظة على الصلوات الخمس وتقوم ايضا بايقاظه لصلاة الفجر وتصلي لكنه يحبها ويحسنها - 00:00:20 اذا ايقظك وعندما علمت ببالكم الحال بدأت اسأل عن هذا الموضوع فتوجهت اليكم وجهوني كيف اتصرف وكيف كيف تتصرف اختي جزاكم الله خيرا وكيف اتصرف حتى اكون سببا في اصلاحك وفقكم الله. جزاك الله خيرا على هذا الاهتمام - 00:00:40 يوم الدين وشؤون أخته. اذا كان القصد ان هذا الرجل لا يصلي مع الجماعة وانما يصلي في البيت فهذا كارث لواجب ولكنه لا واشكر ذلك على بقاء اختك معه لانه يعتبر عاصيا ولكنه ما دام انه يصلي ولو في البيت فانه مسلم وبقاؤها معه - 00:01:00 اما اذا كان القصد انه لا يصلي ابدا لا في المسجد ولا في البيت ويترك الصلاة متعمدا فهذا كافر ان كان مع تركه للصلاة وجوبها ويعتبرها امرا ليس من الواجب وانما هي عادات وتقاليدها فهذا كافر باجماع المسلمين ولا ولا يصح ان تبقى - 00:01:20 معه رأى مسلما لقوله تعالى فلا ترجعوهن الى الكفار فان عملتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار لهن حل لهم ولا هم يحلون لهم كقول تعالى ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعل مؤمن خير من مشرك ولو اعجبك ولو اعجبك فاذا كان يجحد وجوب الصلاة ولا يراها شيئا - 00:01:40 باطل فلا يجوز ان تبقى معه امرأة مسلمة بل يجب يجب ان يفرق بينهم. اما اذا كان يعتقد وجوب الصلاة ويقر بها وانها ركن من اركان الاسلام ولكنه وتركها تكاشلا وتهاونها فهذا محل خلاف بين اهل العلم والصحيح انه كافر ايضا الكفر المخرج من الملة لقوله تعالى فان تابوا واقاموا - 00:02:00 مات واتوا جفاك فخلوا سبيلا. ولقوله تعالى عن اهل النار ما سلككم في فقر؟ قالوا لم نك من المصلين. ولم نكن نطعم المسكين. وكنا نخوض مع الخائفين كنا نكلم يوم الدين ولقوله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة. قال صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة الى غير ذلك من - 00:02:20 ادلة صحيح انه وان كان بوجودها انه فاحش وبناء عليه لا يجوز ان تبقى المسلمة في عصمة كافر ولكن عليكم بمراجعة المحكمة الشرعية من اجل النظر في هذه المسألة. وان قبل ان قبل ما به ويطلقها ولو لم تذهبوا الى المحكمة فهذا شيء لا - 00:02:40 اعرضوا عليها ان يطلقها ولو فانها تمتنع من نفسها له يمتنع من تسليم نفسها له الى ان يتوب الى الله الله سبحانه وتعالى جزاكم الله خيرا واحسن - 00:03:00